



15 جيلدر 2019

مذكرة 19X022

إلى

السيدات والسادة

مدیرة و مدیري الأکاديمیات الجھویة للتریبة والتکوین

المدیرات والمدیرین الإقلیمیین

الموضوع: الحركة الانتقالية الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2019.

المراجع: - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 09 محرم 1428 (29 يناير 2007) بتحديد كيفيات وضع لائحة الأهلية لشغل مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

- القرار الوزاري رقم 4151.15 صفر 27 (9 ديسمبر 2015) بتعديل وتميم القرار 583.07.

- المذكرة الإطار المؤرخة في 06 مايو 2015 تحت عدد 15/056 الخاصة بالحركات الانتقالية.

- المذكرة الوزارية المؤرخة في 07 يناير 2019 تحت عدد 19/002 الخاصة بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2019.

سلام قام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية لسنة 2019، الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة ستجرى وفق الشروط والمعايير المنصوص عليها في القرارات الوزارية والمذكرة الإطار المشار إليها في المرجع أعلاه، وذلك عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وستجدون ضمن نفس البوابة لائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) ولائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب).

١- شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة:

١- بالتعليم الابتدائي:

- مديرات و مدیري المدارس الابتدائية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2019 ثلث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

2- بالتعليم الثانوي الإعدادي:

- مديرات ومديري الثانويات الإعدادية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2019 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

3- بالتعليم الثانوي التأهيلي:

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية:

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2019 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام تحضير شهادة التقني العالي:

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام تحضير شهادة التقني العالي الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2019 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب;
- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2019 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسة بثانوية تأهيلية تتوفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام تحضير شهادة التقني العالي:

- مديرات الدراسة ومديري الدراسة الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2019 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للمزاولين لمهام الإدارة التربوية بالأسلاك التعليمية الثلاثة الذين لم يعبروا عن رغبتهم في المشاركة وفق مقتضيات المذكرة الوزارية المشار إليها في المرجع أعلاه، باستثناء المديرين ومديري الدراسة الفائضين.

يعفى من شرط الاستقرار في المنصب المديرون ومديرو الدراسة الذين أغلقت مؤسساتهم أو غير سلكها أو الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعذر إسكانهم بالفعل، مع الإدلاء بالوثائق المثبتة لوضعية السكن وعدم استفادة المعنى بالأمر منه، مصادق عليها من طرف كل من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) والسيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.

II- المعايير المعتمدة:

أهلية المرشح: تمنح نقطة من 0 إلى 20 موزعة كالتالي :

السلوك:	من 0 إلى 6
المواظبة:	من 0 إلى 10
الهندام:	من 0 إلى 4

مؤهلات المرشح: تمنح نقطة من 0 إلى 10 موزعة كالتالي:

القدرة على التنظيم: من 0 إلى 5

الإشعاع في المحيط المدرسي:

الأقدمية:

الأقدمية في المنصب: نقطتان (2) عن كل سنة

الأقدمية في المهمة: نقطة (1) عن كل سنة.

الأقدمية في المجموعة المدرسية: تمنح نقطتان عن كل سنة قضاهما المترشح الذي يشغل حاليا منصب مدير لمجموعة مدرسية في حدود عشر(10) نقط، ولا تحتسب هذه النقطة إلا ابتداء من السنة الثالثة حيث تمنح للمترشح ست (6) نقط.

تعطى الأولوية عند إسناد منصب مدير الثانوية التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي لمديرات ومديري المؤسسات المختضنة لهذه الأقسام.

وفي حالة تساوي مجموع نقط مرشحين اثنين أو أكثر، يفصل بينهم ترتيبياً بـ:

الأكاديمية العامة:

الأقدمية في المنصب:

نقط الأهلية:

نقط المؤهلات:

الأكبر سناً:

ترتيب الاختيار.

III- مقتضيات عامة:

- بمجرد حصول المرشح على المنصب يصبح ملزماً بالالتحاق به، لذا يتبعه على المترشحين أن يستخروا في شأن المناصب التي يرغبون في طلبها.
 - يعفى من مهام الإدارة التربوية كل مرشح حصل على منصب جديد ولم يلتحق به أو تنازل عنه ويفقد الحق في منصبه السابق.
 - يعاد تعينه بالمديرية الإقليمية السابقة كل من طلب التخلي عن المنصب أو من تقرر إعفاؤه وذلك خلال السنة الدراسية التي حصل فيها عليه.
 - لا تنتهي مهمة من أُسند إليه منصب جديد في الحركة الإدارية بمقر عمله الأصلي إلا بعد أن يسلم المهام لخلفه، ويعتبر تسليم السكن الوظيفي جزءاً لا يتجزأ من عملية تسليم المهام.
 - كل من حصل على منصب بالسكنى ملزم بالإقامة به أو التخلي عن المنصب، وتمتنع تعويضات عن السكن لكل موظف حصل على منصب في الحركة الإدارية وتغدر إسكانه، طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم

08-08-2008 بتاريخ 18 ديسمبر 2008 بشأن التعويضات المخولة لأطر الإدارة التربوية المكلفين بمهام تسيير مؤسسات التربية والتعليم العمومي.

- كل من حصل على منصب جديد ملزم بتسليم السكن الوظيفي لخلفه وجوبا، وعلى السيدات والسادة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين إيلاء هذه العملية ما تستحقه من الاهتمام، واتخاذ كافة الإجراءات الإدارية المعمول بها في هذا الصدد (منشور السيد الوزير الأول 572/د بتاريخ 2 يوليوز 1983 بشأن منح مساكن في ملك الدولة للموظفين، والمنشور عدد 16/94 بتاريخ 21 سبتمبر 1994 حول الاستمرار في شغل المساكن الإدارية من طرف الموظفين بعد الانقطاع عن العمل).

VI-الإجراءات:

1-على مستوى المرشح:

يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور المخصصين لولوج موقع GRH.NET وبمسك اختياراته والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري مرفوقاً بـ الوثائق المطلوبة خلال الفترة الممتدة ما بين 21 و 25 فبراير 2019.

بالنسبة للمديرين ومديري الدراسة الفائضين يتعين عليهم الاتصال بالمصالح المختصة بالمديرية الإقليمية التي ستتولى مسک طلباتهم عبر الموقع وطبعها قصد المصادقة عليها من طرف المعنيين بالأمر. يمكن للمترشحين أن يطلبوا عشرة مناصب إدارية من بين المناصب المدرجة في الائحتين (أ) و(ب) حسب الأفضلية وفي مختلف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

كل من أدى بمعلومات مغلوطة يتحمل مسؤولية تبعاتها.

2-على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات وتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المترشحين، والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع السالف الذكر مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء؛

تقوم المديرية الإقليمية بمسك المعطيات المتعلقة بالمديرين ومديري الدراسة الفائضين الراغبين في المشاركة في هذه الحركة.

يتعين على السيدات والسادة المديرات والمديرين الإقليميين السهر شخصياً على:

- تقييم أعمال المترشحين وتنقيطهم وفقاً للمعايير المذكورة أعلاه؛
- تحري الدقة والتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة.

تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

تبعد المديرية الإقليمية بقائمة المشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 28 فبراير 2019: تسلم المديرية الإقليمية للمترشح(ة) نسخة من الطلب مؤشر عليه بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

3-على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديرية الإقليمية وتتأكد من صحة المعلومات المسروكة بها وتحيّنها عند الضرورة مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع المذكور قبل 04 مارس 2019: تقوم الأكاديمية وجوبا بإثبات المصادقة الإلكترونية أو إلغاء الطلب بالنسبة لجميع الطلبات الواردة عليها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرين والإقليميين أن يعملوا على نشر هذه المذكرة الوزارية على أوسع نطاق وأن يحرصوا على تطبيق مختلف مقتضياتها بالدقة المطلوبة، والسلام.

عن الوزير، يتقوى بعض منه
المديرية
لقطاع التعليم
يوسف بلقاسمي